

2241

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع : النظام الجبائي لعملية توريد تجهيزات من الخارج

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 16 ديسمبر 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه التأكيد على أنّ الخصم من المورد لا يستوجب على معدّات سوف يتمّ توريدها في إطار صفقة ينجزها مجمع شركات « الإيطالية و » « الكندية لفائدة شركة « يشرفني إعلامكم أنّه وفي صورة توريد التجهيزات موضوع مكتوبكم باسم شركة « ولحسابها مباشرة من المزوّد المتواجد بالخارج، فإنّ المبالغ المدفوعة مقابل عملية التوريد المذكورة لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان.

أما إذا تمّ الإقتناء لدى المنشأة الدائمة للمزوّد بتونس وفوترة هذه الأخيرة للمبالغ مقابل التجهيزات المذكورة، فإنّ هذه المبالغ تؤخذ بعين الاعتبار لضبط محاصيل المنشأة الدائمة الخاضعة للضريبة وتخضع كذلك للخصم من المورد بنسبة 1.5% يكون قابلاً للطرح من الضريبة المستوجبة على أرباح المنشأة الدائمة لاحقاً.

وتقبلوا سيّدي فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي